

الذكاء الاصطناعي والقانون

الطالبة : زينب ضيف الله¹ ، إشراف البروفيسور بن داود براهيم

قسم القانون الخاص - كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة الجلفة

Jumanazizi15@gmail.com

تاريخ النشر: 2023/12/13

تاريخ القبول: 2023/07/06

تاريخ الاستلام: 2023/06/09

ABSTRACT :

Artificial intelligence has made a quantum leap and imposed its control in all fields, even in the field of law, such as the judicial field. Despite all these advantages, it may cause damage that requires protection. Which causes a controversy about his legal nature as well as the responsibility that rests on him, and the aim of this topic is to reach proposed solutions to the controversy surrounding the recognition of his legal personality and solutions to the responsibility that falls on him as a result of the damages and to know his negatives and positives, and whether the judiciary depends on artificial intelligence or not

Through the study, we can reach the results, we mention some of them, the lack of artificial intelligence with a moral personality, in addition to the difficulty in bearing civil and penal liability, as it remains a used tool despite its ability to simulate a person, not being regulated by legislation

Keywords: intelligence, responsibility, artificial, personality, legal.

ملخص:

أحدث الذكاء الاصطناعي نقلة نوعية وفرض سيطرته في كل المجالات وحتى في مجال القانون كالمجال القضائي وبالرغم من كل هذه المميزات إلا أنه قد يحدث أضرارا تتطلب الحماية. مما يحدث جدلا حول طبيعته القانونية وكذا المسؤولية التي تقع عليه، والهدف من هذا الموضوع الوصول لحلول مقترحة للجدال القائم حول الاعتراف بالشخصية القانونية له وحلولا للمسؤولية التي تقع عليه جراء الأضرار ولمعرفة سلبياته وإيجابياته وإن كانت أجهزة القضاء تعتمد على الذكاء الاصطناعي أم لا.

من خلال الدراسة يمكننا الوصول إلى النتائج نذكر بعض منها عدم تمتع الذكاء الاصطناعي بالشخصية المعنوية بالإضافة إلى صعوبة تحميله للمسؤولية المدنية والجزائية كونه وسيلة مستعملة رغم قدراتها على محاكاة الإنسان، وعدم تنظيمه من طرف التشريعات

الكلمات المفتاحية: الذكاء ، المسؤولية ، الاصطناعي ، الشخصية ، القانونية.

¹ الطالبة : زينب ضيف الله

1. مقدمة:

ظهرت في العصور الحديثة أو الآنية التي نعيشها تطورات عديدة ومتنوعة وحديثة في جميع مجالات الحياة وهذه التطورات تزداد تطورا يوما بعد يوم وبشكل سريع وكل هذه الأحداث بسبب التكنولوجيا التي ألحقنا إلى ما يسمى بالذكاء الاصطناعي، الذي أحدث نقلة نوعية ومميزة في الدول المتطورة وساهم بإنجاحها في الكثير من المجالات في مجال الطب والتعليم والتصنيع والإنتاج وفي المجال العسكري وغيرها وهذا نظرا لتسهيلات التي تقدمها البرمجيات التي منحت هذه الدول توفير الجهد والوقت والوصول إلى أهدافهم ببساطة.

فالذكاء الاصطناعي ظهر في فترة الخمسينات وبضبط عام 1956 في الولايات المتحدة الأمريكية، ومنذ ذلك بدأ ظهور الابتكارات المتعلقة بذكاء الاصطناعي ونشرها مثالها لعبة الشطرنج إلا أنه عرف كذلك انهيار مفاجئ وذلك سنة 1987 بسبب تراجع في الصناعة في هذا المجال ومن سنوات الصعوبة لذكاء الاصطناعي والتي عرفت باسم "شتاء الذكاء الاصطناعي" وكذا بسبب قطع الحكومتين الأمريكية والبريطانية تمويلهما بالأبحاث الاستكشافية، لكن لم تبقى على هذا الحال إنما عرفت تطورات ونجاحات وازدهار في العصور الحديثة خلال القرن 21 في العديد من المجالات كتشخيص الطبي وتقديم جوجل لبرنامجها ألفا جو Alpha Go إلى غاية يومنا هذا ومن الدول المتطورة التي تعمل على الذكاء الاصطناعي وتستغله في احتياجاتها هي فرنسا والصين واليابان وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها، إلا أن هذا الذكاء الاصطناعي أحدث اصطدام بالجانب القانوني ذلك لوجود تعاملات كبيرة للبشر مع الروبوت واستعمال التكنولوجيا مما أثار إشكاليات جديدة لم تكن موجودة مسبقا كونها أجهزة ذكية ومتطورة تعمل وفق بيانات مبرمجة على التعلم والتفكير وعلى رغم من إيجابيات هذه التكنولوجيا إلا أنه من المحتمل حدوث أخطاء تسبب أضرارا مما يجعلها من الأمور الضرورية التي تحتاج إلى تنظيم ولهذا على القانون النظر في هذا الأمر وتنظيمه والبحث عن الآليات الممكنة للحماية من استخدام الذكاء الاصطناعي باعتباره ذا طابع خاص ومن هذه الإشكاليات أو التساؤلات التي تطرح، ما علاقة الذكاء الاصطناعي بالقانون؟ أو ما مكانة الذكاء الاصطناعي في الجانب القانوني والقضائي؟ وما هي الآثار المترتبة عن استخدام الذكاء الاصطناعي؟ وما هي سلبياته وإيجابياته؟

وتظهر أهمية هذا الموضوع أو هذا البحث في كونه موضوع مهم ومتنوع وظهوره في العديد من المجالات كالمجال الطبي ومجال التعليم والعسكري وغيرها لأن الذكاء الاصطناعي اخترق جميع المجالات مما جعل البشر والدول المتطورة أكثر طلبا وابتكارا له وكذا استخدامه، بالإضافة إلى اهتمام الباحثين لدراسة هذا الموضوع لما له من مميزات متعددة من التفكير الفائق وتحليل وحل المشكلات، وقلة البحوث فيه جعلت من الضروري زيادة البحث في هذا الموضوع.

أما أهداف البحث أو الدراسة من أجل التوسع في المعرفة حول الذكاء الاصطناعي والتعرف على المكانة الذكاء الاصطناعي في القانون والقضاء وتبيان الآثار المترتبة عنه وكذا سلبياته التي تحدث جراء استخدامه والإيجابيات التي يستفاد منها.

أما المنهج المتبع هو المنهج الاستدلالي وهذا بالاستعانة بالمقالات والكتب والمذكرات وغيرها المتعلقة بموضوع الذكاء الاصطناعي ومنهج التحليلي.

ومنه يتم تقسيم أو دراسة الإشكاليات وفقا للخطة التالية:

1. مفهوم الذكاء الاصطناعي وطبيعته

1.1 مفهوم الذكاء الاصطناعي

2.1 طبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي

2. علاقة الذكاء الاصطناعي بالقانون

1.2 مكانة الذكاء الاصطناعي في القانون

2.2 الآثار القانونية المترتبة عن استخدام الذكاء الاصطناعي

2. مفهوم الذكاء الاصطناعي وطبيعته

في الآونة الأخيرة عرف مصطلح "ذكاء الاصطناعي" بشكل كبير في الكثير من البحوث وهذا نظرا لأهميته وحدثته ولا ننسى دوره الذي استفادت منه جل دول العالم مما جعله حديث الأبحاث العلمية، وكذا اهتمام التشريعات به وبالمسائل والإشكالات القانونية الناتجة عن استخدامه ولهذا نتطرق في البداية لتعريفات المختلفة التي تحيطنا بفهم هذا المصطلح وموضوعه من مميزات الخاص به ثم النظر في طبيعته التي أحدثت الجدل.

1.2 تعريف الذكاء الاصطناعي

هناك تعريفات متنوعة ومختلفة لذكاء الاصطناعي وتطرق لها كما يلي:

لغة: هو مصطلح يتكون من كلمتين، الذكاء والاصطناعي، الذكاء يعني القدرة على الفهم الظروف أو الحالات الجديدة والمتغيرة، أما كلمة الاصطناعي فهي مرتبطة بالفعل "يصنع"، أو "يصطنع"، ويطلق هذا المصطلح على الأشياء التي تنشأ نتيجة النشاط أو الفعل الذي يتم من خلاله تشكيل الأشياء وهذا تمييزا عن الأشكال التي وجدت بصورة طبيعية والمولودة هكذا دون تدخل الإنسان. ومنه فإن الذكاء الاصطناعي هو الذكاء الذي يصنعه الإنسان في الآلة أو الحاسوب وعلم الآلات الحديثة¹.

اصطلاحا: هو علم صناعة الحاسوب وقدرة هذا الأخير على التفكير ومحاكاة الإنسان وذلك وفقا لبيانات يحملها تجعله قادرا على تعلم وحل المشكلات والتفكير والتحليل.

فقها: جاءت العديد من التعريفات الفقهية وكذا تعريفات منحها لها الباحثون نذكر منها: تعريف "Alan turing" لذكاء الاصطناعي بأنه: "القدرة على التصرف كما لو كان الإنسان هو الذي يتصرف من خلال محاولة خداع المستجوب وإظهار كما لو أن إنسانا هو الذي يقوم بالإجابة على الأسئلة المطروحة من قبل المستجوب"

وعرفه "Marvin Lee Minsky" بأنه بناء برامج الكمبيوتر التي تنخرط في المهام التي يقوم بها البشر بشكل مرضي، لأنها تتطلب عمليات عقلية عالية المستوى مثل: الإدراك الحسي والتعلم والتنظيم الذاكرة والتفكير النقدي².

وعرفه "Dan.w.Patterson" على أنه: "نوع من فروع علم الحاسبات الذي يهتم بدراسة وتكوين منظومات حاسوبية تظهر بعض صيغ الذكاء، وهذه المنظومات لها القابلية على استنتاجات مفيدة جدا حول المشكلة الموضوعة كما تستطيع هذه المنظومات فهم اللغات الطبيعية أو فهم الإدراك الحي وغيرها ومن الإمكانيات التي تحتاج ذكاء متى ما نفذت من قبل الإنسان"³.

ومنه يمكن القول أنه لا يوجد تعريف جامع مانع للذكاء الاصطناعي لكن يمكن القول أنه علم يتم من خلاله تطوير الحاسوب أو الآلة حتى تمكنها من القدرة على القيام بكل ما يميز العقل البشري من تفكير وتعلم وتحليل وغيرها وكذا لاستغلالها في العديد من المجالات لتمتعها بالذكاء الذي يتمتع به الإنسان، وكل هذه القدرات يكتسبها من البيانات و الخوارزميات.

فتعلم الآلة في الذكاء الاصطناعي ينقسم إلى 3 أنواع رئيسية⁴: وهي الذكاء الاصطناعي الضيق أو الضعيف (Narrow AI or Weak AI) وهو أبسطهم حيث لا يعمل إلا في ظروف تم برمجته فيها مثال ذلك الروبوت ديب بلو، ونوع الثاني هو الذكاء الاصطناعي القوي أو العام (General AI or Strong AI) يعمل على تفكير وتخطيط وجمع المعلومات واتخاذ القرارات من تلقاء نفسه كما يفعل الإنسان وقد يفوق ذكاء الإنسان ومثاله السيارات ذاتية القيادة، ونوع الأخير هو الذكاء الاصطناعي الخارق أو الفائق (Super AI) يعتبر فائق الذكاء لقدرته على فهم الأفكار البشرية وبالإضافة كونه يستطيع التعبير عن حالته الداخلية وهذا النوع لا يزال تحت التجربة.

من خلال التعريفات يظهر أن الذكاء الاصطناعي يتمتع بخصائص تميزه ونذكر من هذه الخصائص⁵ ما يلي:

1. استخدام الذكاء في حل المشكلات المعروضة مع غياب المعلومات الكاملة.
2. إمكانية التعلم وفهم من خلال التجارب السابقة.
3. القدرة على التفكير وإدراك.
4. تمتعها بالقدرة على استقبال واكتساب المعرفة وتطبيقها.
5. الاستجابة السريعة للمواقف والظروف الجديدة.
6. القدرة على التعامل مع الحالات الصعبة والمعقدة.
7. القدرة التعامل مع المواقف الغامضة مع غياب المعلومة.
8. إمكانية تمييز الأهمية النسبية لعناصر الحالات المعروضة.
9. التصور والإبداع وفهم الأمور المرئية وإدراكها.
10. تقديم المعلومة لإسناد القرارات الإدارية.
11. قدرته على استخدام التجربة والخطأ لاستكشاف الأمور المختلفة.
12. قدرته على استعمال معارف قديمة اكتسبها في مواقف جديدة.

2.2 الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي

نظرا لفرض الذكاء الاصطناعي دوره في العديد من المجالات ولأهميته الظاهرة من تسهيل وتخفيف للعبء سواء في مجال الطبي أو العسكري أو التعليم أو الإعلام وحتى في مجال القانون وكذا لتمييزه في توفير الوقت واستقلاليته في اتخاذ القرارات مما أدى إلى الحاجة الكبيرة لاستخدامه في كثير من دول العالم، ومنه فمن الضروري تحديد طبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي إن كان يمكن الاعتراف له بالشخصية القانونية أم لا، وهذا الأمر صعب تحديده لأنه من المتعارف عليه الاعتراف بالشخصية القانونية يكون إما على الإنسان بالاعتراف له بالشخصية الطبيعية أو الاعتراف بها على الأشخاص المعنوية العامة والخاصة، والذكاء الاصطناعي أحدث جدلا وتساؤلات بين الفقهاء لتمتعه بالقدرات التي يتمتع بها بقية الشخصيات القانونية مما يجعله شخصا جديدا، ونجيب عن هذا التساؤل بين المؤيد والمعارض كالتالي :

1.2.2 رأي المعارض والرافض للاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

العديد من الفقهاء رافضون لفكرة الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي وهذا الفرض لم يكن إلا بمبررات غير موجودة في الواقع ومن المبررات التي استند عليها هي :

أولا: اعتبار أن الذكاء الاصطناعي لم تصل تقنياته وبرمجته لدرجة ذكاء الإنسان كما يصعب على التشريعات الاعتراف بهذا، واعتبار أنه قد يؤدي إلى الكثير من المخاطر ومن بينهم الفقيه الفرنسي "M. Bourgeois" وفرصة للمصنعين بالهروب من مسؤوليتهم⁶.

- **ثانيا:** استنادا لما يحثه القانون المدني في معظم الدول أنه لا يعرف إلا نوعين من الأشخاص القانونية⁷، وهما وفقا للقانون المدني الجزائري أول نوع هو الشخص الطبيعي والذي يعترف به إلا للإنسان منذ ولادته حيا وهذا ما جاء في المادة 25 من القانون المدني الجزائري التي تنص على : "تبدأ شخصية الإنسان بتمام ولادته حيا وتنتهي بموته.

- على أن الجنين يتمتع بالحقوق التي يحددها القانون بشرط أن يولد حيا⁸.

أما النوع الثاني فهو الاعتراف بالشخصية الاعتبارية أو المعنوية والتي يكون وفقا للشروط وهذا الاعتراف بمنحها حقوقا حسب ما جاء في المادة 50 من القانون المدني الجزائري التي تنص على : "يتمتع الشخص الاعتباري بجميع الحقوق إلا ما كان منها ملازما لصفة الإنسان، وذلك في الحدود التي يقرها القانون.

ويكون لها خصوصاً:

- ذمة مالية.

- أهلية في الحدود التي يعينها عقد إنشائها أو التي يقررها القانون.

- موطن وهو المكان الذي يوجد فيه مركز إدارتها⁹.

ووضحت المادة 49 من القانون المدني الجزائري الأشخاص الذين لهم الحق التمتع بالشخصية المعنوية، هذا ما هو عليه كذلك التشريع المصري وغيره من التشريعات.

ثالثاً: الذكاء الاصطناعي مجرد وسيلة يستعملها الشخص الطبيعي أو الاعتباري في احتياجاته شأنه شأن باقي الوسائل كالكتابة أو الهاتف وغيرها، أي أن الذكاء الاصطناعي لا يمكنه التعبير عن إرادته الذاتية¹⁰.

رابعاً: والاعتراف بالشخصية القانونية ينجر عنه التمتع بمجموعة من الحقوق كالزواج وذمة المالية والموطن والجنسية وغيرها وهذا أمر صعب بالنظر للذكاء الاصطناعي.

وهناك العديد من الدلائل التي يستند إليها في هذا الرأي.

2.2.2 الرأي المؤيد أو المواقف للاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

رغم وجود معارضين ورافضين لهذا الاعتراف إلا أنه هناك رأي مخالف يرى أن الذكاء الاصطناعي شخص يمكنه التمتع بالشخصية القانونية، اسند هذا إلى دلائل واقعية واعتبر وجوده واضحاً ومن الدلالات التي تسند لهذا الرأي هي:

أولاً: الذكاء الاصطناعي في الوقت الحالي يتمتع بقدرات وذكاء فائق كما أنه لا يزال لحد الآن تطويره أكثر فأكثر ونجد وصوله لدرجة التعلم وحتى التكلم وتعبير عن مشاعره خاصة ذكاء الاصطناعي الفائق الذي يفوق ذكاء الإنسان بما أنه وصل لدرجة اتخاذ القرارات بنفسه يجعل من الضروري منحه الشخصية القانونية.

ثانياً: مصطلح الشخصية لا تقتصر على الشخص الطبيعي فقط، فعلى الصعيد القانوني تمنح الشخصية القانونية للأشخاص الاعتبارية وهي ليست ببشر، وبالتالي الشخصية القانونية لا تقتصر فقط على الإرادة والإدراك ولا على صفة الإنسانية بل تتجاوز لتضم القيمة الاجتماعية، وتطور الذكاء الاصطناعي من ذاتية والاستقلالية التي أصبحت تتمتع بها ويرر القول بمنحها الشخصية القانونية هذا لأنها أصبحت ذات ذكاء ولها القدرة على التفاعل مع محيطها وبالتالي لا يمكن حصرها في كونها مجرد شيء، وهذا حماية للمجتمع من استخداماتها الغير القانونية¹¹.

3. علاقة الذكاء الاصطناعي بالقانون

أصبح للذكاء الاصطناعي سواء من استعمال لربوت أو التطبيقات صدى كبير حتى في مجال القانون من خلال استخدامه، وحتى الأحداث والآثار الواضحة والملموسة التي تنجر عنه فقد أصبح تحدي جديد للقانون، ومنه يتم التطرق إلى مكانة الذكاء الاصطناعي في القانون والآثار المترتبة على استخدامه وكذا سلبياته وإيجابياته.

1.3 مكانة الذكاء الاصطناعي في القانون

تستعمل الهيئات القضائية في جميع دول العالم الذكاء الاصطناعي سواء في ميدان العدالة أو بين المحامين مثالها العدالة الجنائية، حيث تجري استعمال نظم الذكاء الاصطناعي للمساعدة سواء في مجال التحقيق للحصول على المعلومات الخاصة بالقضايا من خلال البيانات التي يوفرها الذكاء الاصطناعي فيظهر الذكاء الاصطناعي في مجال القانون في:

1.1.3 ذكاء الاصطناعي في مجال الجنائي والقضائي والأمني

ويظهر الذكاء الاصطناعي في المساهمة في إجراءات التحقيق الجنائية والمساعدة في حفظ الأمن العام في الدولة، والكشف عن الاحتيال وهذا من خلال استخدام البيانات الرقمية والخوارزميات التي تنبه بوجود عمليات احتيال قادمة واكتشاف الجرائم بالإضافة إلى الكشف عن طلقات النارية ويساعد في إعداد تقارير خاصة بالمسجونين في المؤسسات الإصلاحية والعقابية مع إمكانية دراسة حالات السجناء ومنع وقوع الجرائم من خلال كشف عن الأماكن المحتمل الوقوع فيها وملاحقة الجنائية للجنة، ومن أمثلتها ما تقوم به الشرطة البريطانية في تحليل العديد من المعاملات المالية وغيرها، وفي مجال القضائي نجد دولة قطر انطلقت في تنفيذ كافة الخطط ومن ضمنها تسهيل إجراءات التقاضي من خلال "نظام المحاكم الإلكتروني"، وتطبيقه أصبح أمر محتمل وفعلي وهذا لتطوير الأدوات التي تدعم عمل المتخصصين في مجال العدالة كون الذكاء الاصطناعي يتضمن جميع أنواع التقنيات¹².

كما أن شبكة العالمية لنزاهة القضاء بدأت في اكتشاف الاستعمال الأخلاقي للذكاء الاصطناعي وهذا سنة 2018 حيث تم تنظيم نقاش حول الذكاء الاصطناعي وإرادة المحاكم من طرف معهد الأبحاث الأنظمة القضائية، وبعد هذا ظهرت "ديانا غرا سكي" في حلقة بودكاست تصف فيها استخدام الذكاء الاصطناعي لمعالجة القضايا المتراكمة في الهيئات القضائية¹³.

ومنه ففي الجانب القضائي أو حتى الجنائي والأمني للذكاء الاصطناعي دور كبير كما أنه في نظري دوره محتمل مجال القضاء بشكل واضح والجهاز القضائي بحاجة ماسة إليه حيث يستند إليه القضاء في العديد من المهام سواء في تنظيم معلومات حول القضايا أو الحصول عليها وفي تحديد عدد هذه القضايا وكذا في إجراءات التقاضي، وتوجيههم وبالتالي من صعب استبعاد

فكرة عدم وصول الذكاء الاصطناعي لدرجة الذكاء البشري وسيطرته على جميع المجالات وهذا قد يطرأ عنه جوانب سلبية سيتم التطرق لها.

2.1.3 الذكاء الاصطناعي في مجال المحاماة

هناك العديد من المحامين يستخدمون الذكاء الاصطناعي كوسيلة للقيام بمهامهم وهذا لكثرة القضايا والمعلومات والبيانات الخاصة بهذه القضايا، حيث أن هناك العديد من المحامين يعتمدون عليه لتنظيم معلوماتهم وللحصول على بيانات المدعين.

وهذا لأعمالهم المتعلقة بإجراءات الأبحاث وحساب الفواتير وبالتالي فهو يساعد في سرعة البحث ودقته وتوفير الوقت مما يخفف الجهد والعبء وذلك من خلال الاعتماد على تطبيقات رقمية يعتمدون عليها في القيام بمعظم أعمالهم القانونية¹⁴، وهذا الأمر يثير الكثير من المخاوف التي تنجر عن استخدامه سواء من ناحية تقليص مهام المحامين أو حتى الاستغناء عن المحامين في التقاضي.

2.3 الآثار القانونية المترتبة على استخدام الذكاء الاصطناعي

برغم من أهمية البالغة للذكاء الاصطناعي وإيجابياته التي ساهمت في العديد من المجالات وباعتباره ذا قدرات عالية مثله مثل البشر أو أكثر إلا أنه قد ينجر عنه العديد من الأضرار لا محال في هذا، بما أن له إمكانية اتخاذ القرارات بصفة منفردة والقيام ببعض المهام دون أي تدخل من الإنسان بصفة ذاتية، فمن الممكن أن يحدث العديد من الأضرار والأخطاء وحتى ارتكاب الجرائم التي تقع ضمن المسؤولية المدنية والجنائية ومنه يتم تطرق في الفرع الأول المسؤولية المدنية الناتجة عن أضرار الذكاء الاصطناعي وفقا للقواعد العامة، والفرع الثاني مسؤولية الجزائية الناتجة عن جرائم الذكاء الاصطناعي.

والتطرق لسلبات وإيجابيات الذكاء الاصطناعي في الأخير.

1.2.3 المسؤولية المدنية الناتجة عن أضرار الذكاء الاصطناعي وفقا للقواعد العامة

المسؤولية المدنية كما تعرف بأنها مسؤولية تقع على كل خطأ أو ضرر يسببه شخص طبيعي أو شخص معنوي وهي تختلف باختلاف نوع الضرر فقد تكون مسؤولية تقصيرية أو مسؤولية عقدية، وبوصف الذكاء الاصطناعي له إمكانيات مثل ما يتمتع بها العقل البشري قد يحدث أضرارا وهذه الأضرار قد تكون إخلال عقدي ينجر عنه مسؤولية عقدية ومن الممكن أن يقوم بتصرفات ضارة توقعه في المسؤولية التقصيرية.

وبالتالي فالمسؤولية العقدية كما هو معارف عليه تقع في العقود المبرمة بين طرفين وهذه العقود تقوم على مجموعة من الشروط ففي حال أخل أحد الأطراف بالتزاماته في هذا العقد أو لم يتم بتنفيذ ما اشترط عليه يكون أمام مسؤولية العقدية ولأن

العقود تقوم على التزام أحد الأطراف بتحقيق نتيجة مثاله المقاول الذي يتولى أحد المشاريع يلتزم هنا بضمان تحقيق ذلك المشروع وفقا للبنود المتفق عليها وهنا لا يمكن اعتبار أن التزامه هو مجرد بذل العناية وإخلاله في هذا الشأن يجعله يقع في المسؤولية العقدية.

ففي مجال الذكاء الاصطناعي تقع العديد من الحالات المشابهة مثال في حال خالف الروبوت شروط المنصوص عليها في العقد يكون للمشتري الحق في إلغاء العقد وبالتالي تقوم المسؤولية العقدية، وعدم مطابقة الذكاء الاصطناعي لبنود العقد يؤدي إلى تعويض المشتري، وبالتالي قد تقوم المسؤولية في مجال الذكاء الاصطناعي على أساس نظرية ضمان العيوب الخفية أو الالتزام بتسليم منتج الطابق حسب ما جاء في المادة 1604 من القانون المدني الفرنسي¹⁵.

يصعب تطبيق هذه المسؤولية على الذكاء الاصطناعي لأنها تبقى مجرد آلة أو تطبيق يتم تسييرها من طرف صانعيها حتى وان كانت تتمتع بالعديد من المقومات التي تبين أنها ذات استقلالية إلا أنه يتم برمجتها من صانعيها فإذا اعتبرنا الذكاء الاصطناعي هو المسؤول عن الأضرار والأخطاء هذا يعتبر فرصة لصانعيه ومستخدميه لتفادي تحمل هذه المسؤولية وبالتالي يصبح حق المتضرر ضائع.

أما المسؤولية تقصيرية بما أنها مسؤولية بعيدة عن العقود فهي تنشأ نتيجة خطأ من طرف القائم بالضرر كما أن قيامها لا يقع ولا يتم التعويض إلا إذا أثبت المضرور الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، وبالتالي من الضروري الالتزام ببذل العناية لأن تقصير في هذا الأمر ينجر عنه قيام هذه المسؤولية.

وهذه المسؤولية يمكن تطبيقها في حالة أي ضرر يقع نتيجة استخدام الذكاء الاصطناعي، رغم أنه في الواقع من الصعب تطبيق المسؤولية التقصيرية على الذكاء الاصطناعي كونه لا يزال ذو طبيعة خاصة لا تتمتع بالشخصية القانونية، وكما ذكرنا سابقا كذلك برغم من تمتعه بالذكاء والقدرات الكافية على اتخاذ القرارات وتعلم وغيرها إلا أنه من غير الممكن تعريضه لهذه المسؤولية بصفته مجرد نظام يجهل جميع أركان هذه المسؤولية كما من الصعب أن يثبت عكس ذلك إلا إذا وقعت على مستخدمه أو صانعه.

2.2.3 المسؤولية الجزائية الناتجة عن جرائم الذكاء الاصطناعي

رغم التطورات التي هي موجودة ولا تزال في طور تحسين الذكاء الاصطناعي لكن لم تحدد طبيعته بعد، مما يجعل ارتكابه لأي ضرر للغير سواء أدى بإصابته أو وفاته موضع تساؤل حول من يتحمل هذه المسؤولية؟ لأنه من غير المتوقع سجن أو حبس آلة.

فالجريمة قائمة على أركان وجب تحققها وهي الركن المادي المتمثل في قيام بالضرر وركن المعنوي وهو القصد الجنائي العام والخاص والركن الشرعي، بالنظر لهذه الأركان نستطيع القول أن الذكاء الاصطناعي يصعب أن تقع عليه هذه المسؤولية فالركن المادي يمكن حدوثه بالفعل بخطأ من الذكاء الاصطناعي والركن المعنوي لا يمكن توقع حدوثه باعتبار أن الذكاء الاصطناعي لا يتمتع بالشخصية القانونية وبالتالي لا يتمتع بإرادة كون هذا الركن يقوم على اتجاه الإرادة نحو ارتكاب الجريمة بقصد، وعلى غرار الشخصية القانونية من غير المعقول أن يرتكب الذكاء الاصطناعي جريمة قتل بسبق إصرار وترصد وإن اعتبر شخصا معنويا أما الركن الشرعي لم ينص نص عن العقوبات الجزائية المقررة لذكاء الاصطناعي ومنه لا يمكن أن تقع عليه هذه المسؤولية، وبالتالي يطرح التساؤل هل من الممكن أن يصبح الذكاء الاصطناعي مرتكبا للجرائم بإرادته المنفردة؟، وهل تطبق عليه المسؤولية الجزائية في هذه الحالة؟، ومن يصبح المسؤول عن هذه الجرائم والأضرار؟

في نظري تقع المسؤولية الجزائية على صانع ذكاء الاصطناعي أو مستخدمه إذا أثبت أن لهم علاقة في الجريمة.

ومنه يمكن استنتاج سلبيات وإيجابيات الذكاء الاصطناعي نذكر منها:

أولاً: سلبيات الذكاء الاصطناعي:

* تقليل من بعض الوظائف كوظيفة مساعد القانوني وغيرها من الوظائف

* الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي

* الأضرار التي يمكن أن يحدثها في أداء مهامه سواء الإضرار بالأشخاص الطبيعية أو حتى بالأشخاص الاعتبارية كالشركات فقد يحدث أخطاء كبيرة في الحسابات وغيرها مما يسبب خسائر مادية ضخمة تؤدي بإفلاس الشركة.

* كسر إرادة المبدعين في القيام بإبداعاتهم لوجود نفس الإمكانيات لدى الذكاء الاصطناعي مما يترتب عنه استغناء المبدعين لشغفهم.

ثانياً: إيجابيات الذكاء الاصطناعي:

* تسهيل العمل في جميع المجالات سواء الطبي أو القانوني أو التعليم وغيرها من المجالات.

* توفير الوقت والجهد.

* القيام بالعديد من المهام في وقت واحد لتمتعه بذكاء فائق.

* تقليل من التكاليف.

* تحقيق أرباح بشكل مضاعف وبالتالي تحسين اقتصاد الدولة.

* دقة وتقليل من الأخطاء.

* جمع المعلومات المطلوبة في أقل وقت.

4. خاتمة:

تطور التكنولوجيا جعل من العالم أكثر استخداماً للكثير من تقنيات حيث أن اقتصاد الدول واعتبارها من الدول المتطورة أصبح يقاس بعدد الاختراعات والابتكارات، وكذا استغلالها للوصول لأهدافهم، ولهذا قمنا بهذه الدراسة لمعرفة معنى ذكاء الاصطناعي ودراسة طبيعته التي أثارت العديد من التساؤلات إن تمنح له الشخصية القانونية أم لا، وعلاقة الذكاء الاصطناعي بالقانون من خلال معرفة مكانة الذكاء الاصطناعي في القانون والآثار القانونية المترتبة عليه وصولاً إلى سلبياته وإيجابياته.

من خلال هذا البحث يمكن استخلاص بعض النتائج التي يمكن ذكرها كما يلي:

1. الذكاء الاصطناعي ليس له مفهوم جامع مانع ومحدد إنما يختلف فيه كما أنه ليس بنوع واحد بل تختلف أنواعه.
2. عدم تمتع الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية وذلك لعدم تنظيمه من طرف القانون.
2. جدال فقهي حول الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.
3. وجود الذكاء الاصطناعي في مجالات القانونية كمجال القضائي ومجال الجنائي ومجال المحاماة.
4. دوره الواضح في مساعدة رجال القانون من القاضي والمحامي وغيرهم من رجال القانون في تسيير مهامهم.
5. عدم وجود نصوص تنظم مسؤولية الذكاء الاصطناعي عند حدوث أي خطأ أو ضرر.
6. استبعاد أن تقع المسؤولية الجزائية على الذكاء الاصطناعي إنما من الممكن أن تقع على من يستخدمه أو صانعه.
7. الذكاء الاصطناعي محتكر لجميع المجالات مما تظهر سيطرته على كافة الأعمال.

ومن خلال هذه الدراسة تطرح العديد من الإشكاليات التي تحتاج التي إلى دراسة منها، في حال لم يعترف القانون بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ما هي الوسائل القانونية التي يمكن تطبيقها للحد من الأضرار التي يحدثها؟.

5. قائمة المراجع:

1.5. الكتب:

* أبو بكر خوالد، كتاب جماعي (تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال)، الطبعة الأولى، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين . ألمانيا، 2019.

2.5. البحوث الجامعية:

* فاطمة عبد العزيز حسن أحمد بلال، رسالة للحصول على درجة الماجستير حول دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز العدالة الناجزة أمام القضاء "دراسة مقارنة مع النظامين القانوني والقضائي في دولة قطر"، جامعة قطر، 2023.

3.5. المقال المنشور:

* حمدي أحمد سعد أحمد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الرابع، الجزء الثالث، بطنطا، 2021.

* سهام دربال، إشكالية الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت الذكي، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 14، العدد 2022، 29.

* شيخ هجيرة، دور الذكاء الاصطناعي في إدارة علاقة الزبون الإلكتروني للقرض الشعب الجزائري (CPA)، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 10، العدد 20، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 2018.

* عبد الرزاق مختار محمود، تطبيقات الذكاء الاصطناعي، مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا (covid19)، المؤسسة الدولية لأفاق المستقبل، المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، المجلد 3، العدد 4، 2020.

* طاهر أبو العيد، دليل الذكاء الاصطناعي لطلبة القانون والقانونيين في الوطن العربي، مجلة قانونية وتكنولوجيا، 2023.

* محمد إبراهيم حسانين، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه "دراسة تحليلية وتأصيلية"، مجلة قانونية متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية.

* منية نشناش، متعاقد الذكاء الاصطناعي: شخص قانوني جديد؟، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل . الجزائر، 2022.

* محمود زكريا الأسطل، تطوير نموذج مقترح قائم على الذكاء الاصطناعي وفاعليته في تنمية مهارات البرمجة لدى طلاب الكلية الجامعية للعلوم والتك
تكنولوجيا بخان يونس، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، 2020.

4.5. الانترنت:

* أحمد الشناوي، الذكاء الاصطناعي يدخل المحاماة، الروية، تاريخ الاطلاع: (2023/05/12).

أنظر هنا: الذكاء . الاصطناعي . يدخل . المحاماة رجال . القانون . لن . محل . محلنا. <https://www.alroeya.com/173-77/2270935>

* مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الأنشطة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي في القضاء، الشبكة العالمية للنزاهة، تاريخ الإطلاع: (2023/05/11).

انظر هنا:

<https://www.unodc.org/ji/ar/knowledge-products/artificial-intelligence.html>

الهوامش:

1. عبد الرزاق مختار محمود، تطبيقات الذكاء الاصطناعي، مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا (covid19)، المؤسسة الدولية لأفاق المستقبل، المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، المجلد 3، العدد 4، 2020، ص 182.
 2. طاهر أبو العيد، دليل الذكاء الاصطناعي لطلبة القانون والقانونيين في الوطن العربي، مجلة قانونية وتكنولوجيا، 2023، ص 4.5.
 3. شيخ هجيرة، دور الذكاء الاصطناعي في إدارة علاقة الزبون الإلكتروني للقرض الشعب الجزائري (CPA)، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 10، العدد 20، جامعة حسنية بن بوعلي، شلف، الجزائر، 2018، ص 82.
 4. محمود زكريا الأسطل، تطوير نموذج مقترح قائم على الذكاء الاصطناعي وفاعليته في تنمية مهارات البرمجة لدى طلاب الكلية الجامعية للعلوم والتكنولوجيا بخان يونس، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، 2020، ص 748.
 5. أبو بكر خوالد، كتاب جماعي (تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين. ألمانيا، 2019، ص 13.
 6. سهام دربال، إشكالية الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت الذكي، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 14، العدد 29، 2022، ص 456.
 7. حمدي أحمد سعد أحمد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الرابع، الجزء الثالث، بطنطا، 2021، ص 248.
 8. المادة 25 من القانون المدني الجزائري.
 9. المادة 50 من القانون المدني الجزائري.
 10. منية نشناس، متعاقد الذكاء الاصطناعي: شخص قانوني جديد؟، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل. الجزائر، 2022، ص 422.
 11. حمدي أحمد سعد أحمد، المرجع السابق، ص 253. 255.
 12. فاطمة عبد العزيز حسن أحمد بلال، رسالة للحصول على درجة الماجستير حول دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز العدالة الناجزة أمام القضاء "دراسة مقارنة مع النظامين القانوني والقضائي في دولة قطر"، جامعة قطر، 2023، ص 18. 43.19.
 13. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الأنشطة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي في القضاء، الشبكة العالمية للنزاهة انظر هنا:
- <https://www.unodc.org/ji/ar/knowledge-products/artificial-intelligence.html>
- تاريخ الإطلاع: (2023/05/11).
14. أحمد الشناوي، الذكاء الاصطناعي يدخل الحمامة، الروية، 2022.
- أنظر هنا: الذكاء الاصطناعي. يدخل الحمامة رجال. القانون. لن. يحل. محلا. <https://www.alroeya.com/173-77/2270935>
- تاريخ الإطلاع: (2023/05/12).
15. محمد إبراهيم إبراهيم حسانين، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه "دراسة تحليلية وتأصيلية"، مجلة قانونية متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية، ص 202. 204.